

وزارة المالية

قرار رقم ٥٨٠ لسنة ٢٠٠٣

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون ضريبة الدمغة ؛
وعلى القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الضرائب على الدخل وتعديلاته ؛
وبناء على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعاد تشكيل بعض دوائر لجان الطعن بمصلحة الضرائب بوزارة المالية ، على النحو التالى :
أولاً - لجان طعن ضرائب محافظة القليوبية :

١ - لجنة طعن ضرائب شبين القناطر (الدائرة الاولى) :

السيد / مصطفى محمد عفيفى السعداوى رئيساً بالندب
السيد / رمزى أسعد صليب سليمان عضواً
السيد / كرمانى إبراهيم حسنين الفقى عضواً

٢ - لجنة طعن ضرائب شبين القناطر (الدائرة الثانية) :

السيد / سمير عبد البارى الدسوقى علام رئيساً بالندب
السيد / صبحى عبد العال محمد عاشور عضواً
السيد / أحمد عبد المنعم أحمد شاهين عضواً

٣ - لجنة طعن ضرائب كفر شكر (الدائرة الثانية) :

السيد / سعد عبد الغنى حسن مصطفى رئيساً بالندب
السيد / فوزى عبد البديع يوسف عضواً
السيد / السيد عبد الحميد عليوة عضواً

ثانياً - لجان طعن ضرائب محافظة الفيوم :

١ - لجنة طعن ضرائب الفيوم (الدائرة الرابعة) :

السيدة/ سهير محمد سيد عبد الخالق رئيساً بالندب

السيد/ نبيل مصطفى أحمد على عضواً

السيدة/ سلوى عبد الشافى عبد الحليم عضواً

٢ - لجنة طعن ضرائب أبشواى :

السيد/ السيد فهمى حسن عطا رئيساً بالندب

السيد/ شرقاوى اسحق شرقاوى عضواً

السيد/ مصطفى إبراهيم عبد الحليم منجود عضواً

(المادة الثانية)

تشكل لجنة طعن ضرائب الفيوم (الدائرة الثامنة) ، على النحو التالى :

السيد/ حمدى عبد الونيس حسن سرحان رئيساً بالندب

السيد/ صلاح عبد الونيس خلف أحمد عضواً

السيد/ سيد أحمد فرج الله السيد عيسى عضواً

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ،

ويلغى كل ما يخالف أحكامه .

صدر فى ١٥/٥/٢٠٠٣

وزير المالية

دكتور / مدحت حسنين